

صحيح ابن خزيمة

2945 - ثنا عبد الجبار بن العلاء ثنا سفيان ثنا عاصم عن الشعبي عن ابن عباس ٧ أن

النبي A شرب دلو من ماء زمزم قائما .

قال أبو بكر : أراد شرب من دلو لا أنه شرب الدلو كله و هذا من الجنس الذي قد أعلمت

في غير موضع من كتبنا أن إسم الشيء قد يقع على بعض أجزائه كقوله { و لا تجهر بصلاتك }

فأوقع إسم الصلاة على القراءة خاصة و كقول النبي A قال ا : قسمت الصلاة بيني و بين عبدي

نصفين ثم ذكر فاتحة الكتاب خاصة فأوقع إسم الصلاة على قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة خاصة